نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تتلقى الركبان ، وأن يبيع حاضر لباد

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تُتَلَقَّى الرُّكْبَانُ، وأن يبيع حاضرٌ لِبَادٍ ، قال: فقلت لابن عباس: ما قوله حاضرٌ لِبَادٍ؟ قال: لا يكون له سِمْسَارًا».

[صحيح] [متفق عليه]

في هذا الحديث ينهى النبي صلى الله عليه وسلم عن أنواع من البيع المحرم ، لما فيها من الأضرار العائدة على البائع أو المشتري أو غيرهما: أولًا: النهي عن تلقى القادمين لبيع سلعهم من طعام وحيوان، فيقصدهم قبل أن يصلوا إلى السوق، فيشتري منهم جَلَبَهمْ ، فلجهلهم بالسعر، ربما غبنهم في بيعهم ، وحرمهم من باقي رزقهم الذي تعبوا فيه وَطَوَوْا لأجله المفازات، وتجشموا المخاطر، فصار طعمة باردة لمن لم يكد فيه. ثانيًا: أن يحمل البدوي أو القروي متاعه إلى البلد ليبيعه بسعرِ يومِه ويرجع أو بالسعر الذي يحتاجه ويكفيه فيأتيه البلديُّ فيقول: ضعه عندي لأبيعه على التدريج بزيادة سعر، وذلك إضرار بأهل البلد. فجاءت الشريعة بحفظ حق البائع الغريب عن البلد وبحفظ حق أهل البلد.

معاني الكلمات

أن نتلقى الركبان أن نستقبل الذين يحملون المتاع إلى البلد للاشتراء منهم قبل وصولهم الأسواق ومعرفة الأسعار.

ما قوله حاضر لباد؟ الراوي يسأل شيخه الصحابي: ما معنى قوله: "حاضر لباد؟" والحاضر: هو البلدي المقيم ، والبادي نسبة إلى البادية.والمراد به القادم لبيع سلعته بسعر وقتها ، سواء أكان بدويا أم حضرياً ، فيقصده الحاضر ليبيع له سلعته بأغلى من سعرها لو كانت مع صاحبها.

السمسار متولي البيع والشراء لغيره وهو الدلال.

https://www.sunnah.global/hadeeth/ar/show/5847

لجنة الدعوة الإلكترونية EDC E-Da'wah Committee
النجاة الخيرية ALNAJAT CHARITY